

## صحيح ابن خزيمة

2767 - ثنا عيسى بن إبراهيم ثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير أن

عائشة أخبرته ٧ أن الأنصار كانوا قبل أن يسلموا هم و غسان يهلون لمناة فتخرجوا أن يطوفوا بين الصفا و المروة و كان ذلك سنة في أيامهم من أحرم لمناة لم يطف بين الصفا و المروة و أنهم حين أسلموا سألوا رسول الله ﷺ أن ينزلهم من أحرم لمناة لم يطف بين الصفا و المروة من شعائر الله ﷻ { إلى قوله شاكر عليم قال عروة قالت عائشة : هي سنة سنها رسول الله ﷺ .

قال أبو بكر : الصحيح ما رواه يونس عن الزهري أن من كان يهل لمناة و كانوا يتخرجون

من الطواف بينهما لا أنهم كانوا يطوفون بينهما كخبر ابن عيينه و الدليل على صحة رواية يونس و متابعة هشام بن عروة أياه على هذا المعنى سأخرج خبر هشام بن عروة في الباب الذي يلي هذا الباب إن شاء الله ﷻ و خبر عاصم عن أنس دال أيضا أن الأنصار كانوا هم الذين يتخرجون من الطواف بينهما قبل نزول هذه الآية